به المسمى بزيد او جعل عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به نحو قولهم لكل فرعون
موسى اي لكل مبطل محق صرف. لما تبين اي ظهر حين تبين اسباب
منع الصرف او شرائطها فيما سبق من انها اي العلمية لا تجامع مؤثرة
الا ما اي السبب الذي هي اي العلمية شرط فيه وذلك في التانيث بالتا
لفظا او معنى والعجمة والتركيب والالف والنون المزيدتين في الاسم فان
كل واحد من هذه الاسباب الاربع المشروطة بالعلمية الا العدل ووزن
الفعل استثناء مما بقي من الاستثناء الاول اي لا تجامع غير ما هي شرط فيه
الا العدل ووزن الفعل فان العلمية تجامعهما مؤثرة كما في عمر واحمد ولم يثبت
شرطها فيهما كما في ثلث واحمر وهما اي العدل ووزن الفعل متضادان
لان الاسماء المعدولة بالاستقراء على اوزان مخصوصة ليس شيء منها من
اوزان الفعل المعتبرة في منع الصرف فلا يكون معها اي لا يوجد شيء من
الامر الدائر بين مجموع هذين السببين وبين احدهما فقط الا احدهما فقط
لا مجموعهما فاذا نكر غير المنصرف الذي احد سببيه العلمية بقي بلا سبب اي
لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب في ما هي شرط فيه من الاسباب الاربع المذكورة
لانه قد انتفى احد السببين الذي هو العلمية بذاتها والسبب الآخر المشروط بالعلمية

بالعلمية من حيث وصف سببيته فلا يبقى فيه سبب من حيث هو سبب او على
سبب واحد فيما هي ليست بشرط فيه من العدل ووزن الفعل هذا
وقد قيل على قوله وهما متضادان ان اصمت بكسرتين علما للمفازة من
اوزان الفعل مع وجود العدل فيه فانه امر من صمت يصمت وقياسه ان
يجي بالضمتين فلما جاء بكسرتين علم انه معدول عنه والجواب ان هذا امر غير محقق
لجواز ورود صمت بكسرتين وان لم يشتهر فالاوزان التي تحقق فيها
العدل تحقيقا كان او تقديرا لم تجامع وزن الفعل وايضا قد عرفت فيما
تقدم ان مجرد وجود اصل محقق لا يكفي في اعتبار العدل التحقيقي بدون
اقتضاء منع الصرف اياه واعتبار خروج الصيغة عن ذلك الاصل وههنا
لا يقتضيه لوجود السببين في اصمت وراء العدل وهما العلمية والتانيث
ثم اشار المصنف الى استثناء مثل احمر علما اذا نكر عن هذه القاعدة على قول
سيبويه بقوله وخالف سيبويه الاخفش المشهور هو ابو الحسن
تلميذ سيبويه ولما كان قول التلميذ اظهر مع موافقته لما ذكره من القاعدة
جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ وان كان غير مستحسن تنبيها على ذلك
في الصرف مثل احمر علما اذا نكر والمراد بمثل احمر ما كان

Copyright © King Saud University